ذم الهوى

وما في هذا من الجواب قال إن علي يمينا بالطلاق والعتاق وما أملك صدقة ان لا أبيع هذه الجارية ولا أهبها .

فالتفت إلى الرشيد فقال هل في ذلك من مخرج قلت نعم قال وما هو قلت يهب لك نصفها ويبيعك نصفها فيكون لم يبع ولم يهب .

قال عيسى ويجوز ذلك قلت نعم .

قال فأشهدك أني قد بعته نصفها ووهبته النصف الباقي بمائة ألف دينار .

فقال الجارية فأتى بالجارية وبالمال فقال خذها يا أمير المؤمنين بارك ا□ لك فيها .

قال يا يعقوب بقيت لك واحدة قلت وما هي قال هي مملوكة ولا بد أن تستبرأ وا□ لئن لم أبت معها ليلتي إني لأظن أن نفسي ستخرج .

قلت يا أمير المؤمنين تعتقها وتتزوجها فإن الحرة لا تستبرأ .

قال فمن يزوجنيها قلت أنا .

فدعا بمسرور وحسن فخطبت وحمدت ا□ وزوجته على عشرين ألف دينار .

فدعا بالمال فدفعه إليها ثم قال لي يا يعقوب انصرف ورفع رأسه إلى مسرور فقال يا مسرور فقال لبيك يا أمير المؤمنين قال احمل إلى يعقوب مائتي ألف درهم وعشرين تختا ثيابا فحمل ذلك معى .

قال بشر بن الوليد فالتفت إلي يعقوب فقال هل رأيت بأسا فيما فعلت قلت لا .

قال فخذ منها حقك قلت وما حقي قال العشر .

قال فشكرته ودعوت له وذهبت لأقوم فإذا بعجوز دخلت فقالت يا أبا يوسف بنتك تقرئك السلام وتقول لك وا□ ما وصل إلي في ليلتي هذه من أمير المؤمنين إلا المهر الذي قد عرفته وقد حملت إليك النصف منه وخلفت